

ما حكم الزواج بنية الطلاق؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل الح في عرض سؤاله ويقول اعرف بعض الطلبة يتهيأون في في الاجازة الصيفية الى السفر الى ولشرق اسيا لغرض الزواج بنية الطلاق حيث عندما تنتهي الاجازة يقومون بطلاق النساء والرجوع الى بلادهم هل هذا الفعل جائز؟ وهل هو من الشريعة؟ وهل صحيح انه منسوب جوازه الى سماحة الشيخ ابن باز؟ لا ما هذا الى الشيخ رحمه الله التلاعب هذا مع يوسف الى الشيخ ابدا - [00:00:19](#)

اللي يروح وياخذ معه فلوس وكل ليلة او كل ساعة عند وحدة ويطلق وياخذ هذا شهواني قصده الشهوة ما قصده زواج وهذا لا يسمى زواجا شرعيا هذا فساد باسم الزواج - [00:00:36](#)

فساد اذاعة للذرية واطاعة للاعراض باسم الزواج هذا حرام ولا يجوز ولا اظن احد يقول بجوازه نعم لان هذا من التلاعب بالخروج ومن قضاء الشهوة بالحيلة حيلة الزواج. نعم وهم دارين يوم يعبدون اهلها وهي وهو دارين انه ما هو بزواج وانما هو لغرض اخذ الدراهم وقضاء الشهوة فقط. لكن سموه - [00:00:53](#)

الزواج نعم - [00:01:26](#)